[148] تصلي وأنت صائم فتكتب صلاتك تلك، فتختم بالصوم أحب إلي (1). * وعنه " عليه السلام " أيضا: تقدم الصلاة على الإفطار، إلا أن تكون مع قوم يبتدئون بالإفطار فلا تخالف عليهم وافطر معهم (2).. * وعن الحلبي، عن أبي عبد الله الصادق " عليه السلام " أنه سئل عن الإفطار، أقبل الصلاة أو بعدها ؟ فقال: إن كان معه قوم يخشى أن يحبسهم عن عشائهم فليفطر معهم (3). (ج) تقديم الطعام أمام الضيف، لا أن ينقل الضيف الى الطعام في مكان آخر، إذا لم يكن هنالك ما يستوجب. (د) خدمة الضيف بنفس المضيف لا بغيره، فإن ذلك تعبير عن المودة والاعتزاز والتواضع والبساطة، وفي ذلك ثواب كريم، لقول رسول الله " صلى الله عليه وآله ": أيما مسلم خدم قوما من المسلمين إلا أعطاه الله مثل عددهم خداما في الجنة (4).

_____ (1) وسائل الشيعة 10: 150 ح 2. (2) وسائل الشيعة 10: 151 ح 4. (3) وسائل الشيعة 10: 150 ح 1. (4) الكافي 2: 207 - باب خدمة المؤمن. _____